جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة – الجزائر
ISSN: 1112-4377, EISSN: 2588-2384
المجلد: 29 العدد 01 السنة 2024
مجلة المعيار
EL MIEYAR

تفعيل دور المجتمع المدني في الوقاية من الفساد ومكافحته –الشبكة الجزائرية للشفافية "نراكم" نموذجا–

Activating the Role of Civil Society to Preventing and Fighting Against Corruption –Algerian Transparency Network "narakom" as a Model-

عمرون مارية[1]
Maria.amroune@univ-msila.dz

هلتالي أحمد[2]
Ahmed.haltali@univ-msila.dz

تاريخ الاستلام: 2024/06/30 تاريخ القبول: 2024/11/21 تاريخ النشر: 2024/12/20
Received:30/06/2024 Accepted: 21/11/2024 published: 20/12/2024

ملخص المقال :

يأتي هذا المقال ليعالج مسألة دور المجتمع المدني في عملية الوقاية من الفساد ومكافحته لما تحمله هذه الظاهرة من إنعكاسات سلبية على تطوّر الدول في جميع النواحي، ومن هنا نُبرِز الدور الفعَّال للمجتمع المدني في التصدي لظاهرة الفساد الذي يجد أساسه القانوني في الاتفاقيات الدولية والإقليمية كاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والقوانين الوطنية الجزائرية كالقانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته والقانون رقم 22-08 المتعلق بتحديد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، تشكيلها وصلاحياتها. حيث نتوصل في الأخير الى انشاء شبكة وطنية الكترونية مختصة بتلقي التبليغات المتعلقة بقضايا الفساد والمفسدين التي ترمي الى اشراك المجتمع المدني و ترقية نشاطاته في مجال الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.

كلمات مفتاحية: مكافحة الفساد،المجتمع المدني،الشفافية،التبليغ.

Abstract:

this article comes to consider the role of civil society in the process of preventing and fighting against corruption due to the negative repercussions that this phenomenon has on the development of countries in all aspects, so the Algerian State was adopted national electronic network specialized in receiving reports related to issues of corruption, which aims to involve civil society and promote its activities in the field of transparency, preventing and fighting against corruption.

Keywords: combat corruption; civil society; transparency; reporting.

(1) مخبر الدراسات والبحوث في القانون والأسرة والتنمية الإدارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة (الجزائر)
(2) مخبر الدراسات والبحوث في القانون والأسرة والتنمية الإدارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة (الجزائر)

مقدمة:

تتطلب معالجة ظاهرة الفساد تحديد استراتيجية مُحكَمَة للوقاية منه أولا ثم مكافحته ثانيا، ويكمن ذلك في تعزيز أنظمة الشفافية والمساءلة، من خلال رصد الآليات التي تشجّع على وجود إدارة نزيهة تسعى الى تعزيز الوقاية من أفعال الفساد ومكافحته، وهو ما تهدف اليه منظمات المجتمع المدني.

يلعب المجتمع المدني دورا هامًا في عملية الوقاية من الفساد ومُكافحتِه، حيث يعملُ على تشكيل السياسات والقوانين بإعتباره همزة الوصل بين المواطنين والسُّلطات العامة، فهو يُمكّن المواطنين من التعبير بكل ديمقراطية عن مصالحهم المشروعة بطريقةٍ أكثر فاعلية ما يمكّنهم من التّأثير على السّياسات والقوانين التي تُؤثر على نمط حياتهم.

وقد نصَّت مُعظم الإتّفاقيات الدّولية والإقليمية في أحكام نصُوصها على ضرورة مشاركة المجتمع المدني في التَّصدي لِظاهرة الفساد ومُواجهته الى جانِب أجهزة الدَّولة، ومن بيْن هذه الإتفاقيات، إتفاقية الأمم المتَّحدَة لمكافحة الفسَاد، والإتِّفاقية العربية لمكافحة الفساد.

لِتفعيل دور المجتمع المدني وتدعيم قُدراته في إطار الوِقاية من الفساد ومكافحَته، صدر القانون رقم 06-01 المتعلِّق بالوِقاية من الفسَاد ومكافحَتِه، الذّي جاءَ ليُنظِّم مسألة مُشاركة المجتمع المدَني فِي عمليَّة التَّصدّي لظاهرة الفساد، وذلك بِاتِّخاذ عدّة تدابير نصَّ عليها هذا القانون، ولتوجيه أفضل لفعاليات المجْتمع المدنِي في إطار الوقايَة من الفساد ومكافحته، تمَّ إطلاق الشّبكَة الجزائرية للشّفافية "نراكُم" في يومٍ وطني نظَّمته السُّلطة العُليا للشفافية والوِقاية مِن الفساد ومُكافحتِه بالتَّعاون مع وزارة الدَّاخِلية والجماعات المحلية والتهيِئة العمرانية، كتجرُبة جَديدة تبنَّتها الجزَائِر على غِرار بَاقي الدّول الأعضَاء في إتفاقية الأُمم المتحدة لمكافحة الفساد. لذلك يأتي هذا المقال لأجل التعرُّف على مفهوم المجتمع المدني وأساسِه القانُوني، وكذا معرِفَة دوْره في مواجهة الفساد وطُرق التصدي له، إلى جانِب إظهار مدى أهمية إنشاء الشبكة الجزائرية للشَّفافية "نراكم"، والبحْث عن جَدواها ومدى نجَاعتِها في تفعيل دور المجتمع المدني كآلية للوقاية من الفساد ومكافحته وتحقيقا للشفافية وأخلقَة الحياة العامة.

وعليه نطرح الإشكالية لنقول: **ما مدى فاعلية ونجاعة مشاركة المُجتمع المدني في الوِقاية من الفساد ومكافحته؟**

تم الاعتماد على المنهج الوصفي والتحليلي، وذلك من خلال عرض مفهوم المجتمع المدني وأساسه القانوني مع تحليل النصوص القانونية ذات الصلة بالموضوع، ثم التطرق الى مشاركة المجتمع المدني في عملية الوقاية من الفساد ومكافحته من خلال تحليل وعرض ما جاء في القانون 06-01 والقانون رقم 22-08.

للإجابة عن الإشكالية المطروحة، سنُحاول البحث عن **مفهوم المجتمع المدني وأساسه القانوني**، ثم سنتناول **مشاركة المجتمع المدني في عملية الوقَاية من الفساد ومُكافحتِه.**

مفهوم المجتمع المدني وأساسه القانوني

1.2 مفهوم المجتمع المدني:

نتطرق في مفهوم المجتمع المدني الى تعريفه ثم تحديد أهدافه.

1.1.2 تعريف المجتمع المدني:

تعتبر منظمَّات المجْتمع المدَني مُؤسّسات تطوُّعية لا تسعى وراء الرِّبح بل تهتمّ بالعمل الإجتمَاعي بغية تحقيق مصلَحة مُجتمعاتها في التَّنمية والتقدُّم، وذلك في إطار التَّشريعات التي تُصدرها الحكومات لتنظيم عملها (**العنين، 2022**).

وقد إهتمَّت العديد من الإجتهادات بتعريف المجتمع المدني، والتّي تُعبر عن تطور المفهوم والجدَل القائم حول طبيعتِه وأشكاله وأدواره، فيُقال أنَّ المعنى الوارد والشّائع لمفهوم المجتمع المدني هو "المجتمع السياسي" الذي يحكمُه القانون تحت سلطة وسيادة الدولة، غير أن المعْنى الأكثَر شيوعاً هو تمييز المجتمع المدنِي عن الدّوْلة ليكونَ مجالاً لعمِل الجمعيات التطوعيَّة (**فاضل و علي، 2018**).

جاء المفهوم المعاصر للمجتمع المدني ليُشير بأنَّه جملة المؤسسات التطوعية التي تحاول ملء الفراغ الإجتماعي النَّاجم عن عدم مد يَد سلطة الدَّولة في العديد من المجالات الإجتماعية، كالمنظمات الأهلية والنَّقابات والأحزاب السياسية (**سبهان و عبد الله، 2018**).

وفي إطار ما تم ذكره، يمكن القوْل بأن قيام المجتمع المدني يتطلَّب الإعْتراف المتبَادل بيْن الدولة من جِهة والمجْتمع المدنِي من جهة أخرَى، وكذا مَشروعيَّة حقِّه في العَمل ومُزاولة أنشطتِه كافّةً دون أي حواجِز أو معُوقات، وذلك ضِمن مجالات محدودَة وفي إطار إختصاصِه وأهليتِه (**شحادة، 2015**).

2.1.2 أهداف المجتمع المدني:

تسعَى منظمات المجتمع المدني إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نذكُر منها:

– دعمْ مشاريع التنمية الشاملة والمستدامة، بحيث يكون المجتمع المدني شريك للدّولة في تنفيذ هذه المشاريع ومراقبة حسن أدائها، مع الحرص على رصْد الإنتهاكات والخروقات التي يمكن أن تعترِضها.

– إقتراح القوانين والأَنظمة واللَّوائح بُغية تقديمها الى الجهات المختصة (**العنين، 2022**).

– السّعي وراء إقناع الحكومات على تبنّي الإتفاقيات وتنفيذها، من خلال القيام بالأبحاث والتَّحليلات الخاصة بها حول التشريعات والسياسات والممارسات القائمة ومَدى تماشيها مع مُتطلبات الإتفاقية خاصة مِنها إتّفاقية الأُمم المتحدة لمكافحة الفساد (**ديل**).

– محاولة الكشف عن عمليات الفساد والجرائم المتعلقة بها بمختلف صورها ، مع توفير المعلومات والأدلَّة لتقديمها للهيئات المختصّة في الدولة، فَتلجأ الى القضاء لِرفع دعاوى ضدَّ الفساد والمفسدين باعتبارها جهة معنية بالحفاظ على حقوق المجتمع ومصالحه.

– الرَّقابة والتّقييم على كافة أعمال القطاعين العام والخاص في الدّولة، وإعداد التقارير الخاصة بمُراقبة مدى تنفيذ الخُطط والإستراتيجيات (**عمراوي، 2022**).

– المطالبة المستمرة بتفعيل تطبيق مبدأي المحاسبة والمساءلة لتحقيق النزاهة والشفافية، خاصةً وأن جرائِمْ الفساد المرتكبة أضحَت عابرة للحدود يصعب التحكم بها والقبض على مرتكبيها، ولمكافحتها يتطلَّب مراقبة من جميع القِوى الفاعلة في الدولة حتى يتسنّى لهم مكافحة هذه الظاهرة.

2.2 الأساس القانوني للمجتمع المدني:

سنعالج في هذا العنصر الأساس القانوني الدّولي والإقليمي للمجتمع المدني من خلال عرض ما جاء في الاتفاقيات الدولية والاقليمية المتعلقة بمكافحة الفساد، ثم الأساس القانوني الوطني للمجتمع المدني من خلال ما جاء في التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020، والقانون رقم 06-01.

1.2.2 الأساس القانوني الدولي والاقليمي:

نصّت معظم الإتّفاقيات الدولية والاقليمية في أحكامها على دور منظّمات المجتمع المدني في عملية مكافحة الفساد، فنجد ذلك في إتفاقية الأمم المتّحدة لمكافحة الفساد التّي دخلت حيّز النّفاذ في 14 ديسمبر 2005، التي أكّدت على دور المجتمع المدني في مواجهة ظاهرة الفساد من خلال ما جاء في نص المادة 13 منها (**العنين، 2022**)، التي نصت على أن: "تتّخذ كل دولة طرف تدابير مناسبة ضمن حدود امكاناتها ووفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، لتشجيع افراد وجماعات لا ينتمون الى القطاع العام مثل: المجتمع الأهلي والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي على المشاركة النشطة في منع الفساد ومحاربته، ولاذكاء وعي الناس فيما يتعلق بوجود الفساد وأسبابه وجسامته وما يمثله من خطر".

يُستشف من نص هذه المادة أن الدول التي إنضمت الى إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد عليها أن تسعى لاتخاذ تدابير وآليات ملاءمة تسمح بمشاركة منظمات المجتمع المدني في عملية الوقاية من الفساد ومكافحته وذلك في نصوص قوانينها الداخلية، حتى يتسنى للمواطنين التعرف على أسباب ظاهرة الفساد وجسامتها وما تمثله من خطر يهدد كيان الدولة.

من جهة أخرى، نجد إتفاقية الاتّحاد الإفريقي لِمنع ومكافحة الفساد التي تم إعتمادها في 11 يوليو 2003، والتي دخلت حيّز النفاذ في أغسطُس 2006، حيْث تناولَت هذه الإتّفاقية في مادتها الثانية عشر (12) المجتمع المدني ووسائِل الإعلام، فاهْتمَّت بمُشاركة المجتمع المدني في عملية صُنع القرار عندما يتعلق الأمر بمكافحة الفساد.

ثم جاءت الإتّفاقية العربية لمكافَحة الفساد التي تمَّ تبنّيها في 2010/12/21 بالقاهِرة، التّي نصَّت في مادتها الحادية عشر (11) علَى مشاركة المجتمع المدني في عملية مكافحة الفساد والتصدّي له ب (**العنين، 2022**)قولها: "تتخذ كل دولة طرف تدابير مناسبة لتشجيع مؤسسات المجتمع المدني على المشاركة الفعالة في منع الفساد ومكافحته، وينبغي تدعيم هذه المشاركة بتدابير مثل:

- توعية المجتمع بمكافحة الفساد وأسبابه وجسامته، وما يمثله من خطر على مصالحه.
- القيام بأنشطة اعلامية تسهم في عدم التسامح مع الفساد، وكذلك برامج توعية تشمل المناهج المدرسية والجامعية.
- تعريف الناس بهيئات مكافحة الفساد ذات الصلة المشار اليها في هذه الاتفاقية، وأن توفر لهم سبل الاتصال بتلك الهيئات، ليتمكنوا من ابلاغها عن أي حوادث قد يرى أنها تشكل فعلا مجرما وفقا لهذه الاتفاقية".

جاءت هذه المادة لتؤكد على ما نصّت عليه اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد فيما يتعلق بضرورة إشراك المجتمع المدني في عملية الوقاية من الفساد ومكافحته وذلك باتخاذ عدة تدابير تساهم في جعل المجتمع أكثر ادراكا لخطورة ظاهرة الفساد ومدى جسامتها.

2.2.2 الأساس القانوني الوطني:

نظرا لأهمية وجود مُنظمات المجتمع المدني، فقَد جعلتْها الجزائِر مِن ضمن الإستراتيجية الوطنّية لمكافحة الفساد وذلك تعزيزا لقِيم النَّزاهة والشفافية وضمانا لحُسن أداءِ الوظيفَة.

وقد تجسَّد ذلك بِدايةً بالتعديل الدُّستوري لسنة 2020، الذي تناول فيه المؤسِّس الدُّستوري فعاليات ومنظَّمات المجتمَع المدني بِاعتبارها مدْخلا لتطبيق الديمقراطية التشاركية، ومَردُّ ذلك وجُود إرادة سياسية قويّة نحو تعزيز دوْر ومكانة المجتمع المدني، بِاعتباره شريك للسُّلطات والهيئات المحلية في صنع وتجْسيد القرار وتسيير الشؤون العامة كما جاء في نَص المادة 16 مِنه (**قليل، 2022**).

كما عمل الدستور على تكريس المرافقة والمشاركة السياسية للمُجتمع المدني على المستوى المرَكزي في سابِقة في تاريخ الدساتير الجزائرية، من خلال إنشاء المرصَد الوطني للمُجتمع المدني الذي يُوضع لدى رئيس الجمهورية (**زاوي و حبيبة ، 2022**)، وهو ما تضمَّنته المادَّة 213 من التعديل الدستوري، حيث يُعتبر هذا المرصَد هيئة استِشارية يقوم بتقديم آراء وتوصِيات بِانشغالات المجتمع المدني، وقد منحَه المشرع الجزائري الشّخصية المعنوية والإستقلال المالي لِيقوم بجميع الأدْوار المنُوطة به، كما منحه تشْكيلة متنوّعة من بين الشخصيّات والكفاءات.

أمَّا على مستوى القانون رقم 06-01، المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق ل 20 فبراير سنة 2006 المتعلّق بالوقاية من الفساد ومكافحتِه، فقَد عزَّز المشرّع الجزائري دوْر المجتمع المدني في المشاركة في عملية الوقاية من الفساد ومكافحته وذلك من خِلال:

- دعم التَّدابير الرَّامية الى الوقاية من الفساد ومكافحته،
- تعزيز النزاهة والمسؤولية والشفافية في تسيير القطاعين العام والخاص،
- تسهيل ودَعم التَّعاون الدولي والمساعدة التّقنية من أجل الوقاية من الفساد ومكافحته، بما في ذلك استرداد الموجودات.

مشاركة المجتمع المدني في الوقاية من الفساد ومكافحته

1.3 قراءة في القانون رقم 06-01 المعزِّز لمشاركة المجتمع المدني في الوقاية من الفساد ومكافحته:

يعتبر المجتمع المدني العمود الأساسي في بِنَاء عوامل النزاهة والشفافية، وكذا عضوا فاعلاً ومؤثراً في صِياغة السياسات العمومية والمشاركة في إنتاجها، بحيث نجد أن الدولة قد حرَصت على تنظيم سُبل تدخُّل منظّمات المجتمع المدني في الوقاية من الفساد ومكافحته، لتُمارس دوراً مكمِّلا لأجهِزَة الدَّولة في مكَافحة هذه الظاهِرة، وعليه فإنّ جرائم الفساد لا يمكن التصدي لها الا بتظافر الجهود بين الدولة والمجتمع المدني معاً (**أوكيل، 2017**).

بالرُّجوع الى أحْكام القانون رقم 06-01 سالف الذكر، وتحديدا في نص المادة 15 منه، نجدها قد تضمَّنت مسألة مشارَكة المجتمع المدني لمواجهة الفساد، حيث نصت على ما يلي: "يجب تشجيع مشاركة المجتمع المدني في الوقاية من الفساد ومكافحته بتدابير مثل:

- اعتماد الشفافية في كيفية اتخاذ القرار وتعزيز مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية.
- اعداد برامج تعليمية وتربوية وتحسيسية بمخاطر الفساد في المجتمع.
- تمكين وسائل الاعلام والجمهور من الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد، مع مراعاة حرمة الحياة الخاصة وشرف وكرامة الأشخاص، وكذا مقتضيات الأمن الوطني والنظام العام وحياد القضاء".

حَسَناً فعل المشرّع الجزائري عندما عزَّز مشاركة المجتمع المدني في عملية الوقاية من الفساد ومكافحته بتدابير وآليات من شأنها المساهمة في التصدي لجرائم الفساد والكشف عن مرتكبيها، ومنه يمكن أن نستخلص من نص هذه المادة جُملة من التَّدابير التي تُتخذ في سَبيل مواجهة ظاهرة الفساد، والمتمثِّلة في:

1.1.3 تعزيز الشفافية في اتخاذ اقرار وتسيير الشؤون العمومية:

يُشير مُصطلح "الشَّفافية" الى الوضُوح والتِّبيان في كلِّ مجالات العمل، بحيث تكون المعلومة مُتاحة للجميع كلٌّ حسَب اِختصاصِه، كما يُقصد بالشفافية أيضاً حق كل مواطِن في الوُصول والولوج الى المعلومات، ومعرفة آليات اِتخاذ القرار بُغيَة المساعدة على اِكتشاف الفساد (**فلاق و سميرة، 2015**).

وعليه تلعبُ الشفافية دورا هامّا وبارزاً في اِشراك المجتمع المدني والمواطنين في اِتخاذ القرارات وتسيير الشؤون العامة، مع تعزيز ثِقة الجمهور في الإدارة، وهو ما يُقلل من فكرة الغموض والسِّرية في التعاملات الإدارية، ومنح المواطنين حق الرقابة على المسؤولين ومساءلتهم عن أعمال الفساد وسوء التسيير، ومثال ذلك ما جاء في نص المادتين 8 و24 من المرسوم رقم 88-131 المنّظم للعلاقة بين الإدارة والمواطن، حيث نصَّت المادة 8 منه على مايلي: "يتعّين على الإدارة أن تُطلِع المواطنين على التنظيمات والتدابير التي تسطِّرُها، وينبغي في هذا الإطار أن تستعمل وتطوِّر أي سنَد مناسب للنشر والاعلام" (**أوكيل، 2017**).

يُفهم من نص هذه المادة أن الادارة ملزمة أن تُخطر المواطنين بأي تدابير تنوي اتِّخاذها بأي وسيلة تُتيح نشر المعلومة.

2.1.3 ممارسة أساليب التوعية والتحسيس بمخاطر الفساد:

تهدِف أساليب التَّوعية والتحسيس الى الإحاطة بمخاطر الفساد ومدى تأثيره على المجتمع والعمل على كيفية التصدي له وتجاوزه، فيلجأ المجتمع المدني الى اتِّخاذ عدة أساليب نذكر منها (**ساوس، 2012**):

- القيام بتوعِية أفراد المجتمع بالقوانين المتعلقة بمكافحة الفساد والعمل على نشْرها على أوسع نطاق مُمكن.
- العمل على تحديد الفئات والمناطق التي ينتشِر فيها معدَّل الإجرام وذلك بِاتخاذ خطط ودراسات معدَّة مسبقاً.
- تقدِيم التأهيل العِلمي والثقافي والاِجتماعي للفِئات التي يكثُر فيها الاِجرام المجرِمون.
- القِيام بالأبحاث العلمية والعملية لِدراسة الدَّوافع المؤدية الى اِرتكاب جرائم الفساد وطُرق تجنُّبها.

3.1.3 حق الاطلاع والحصول على المعلومات:

نصّت المادة 55 من دستور الفاتح نوفمبر 2020 الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20-442، في فقرتها الأولى على ما يلي: "يتمتع كل مواطن بالحق في الوصول الى المعلومات والوثائق والإحصائيات والحصول عليها وتداولها".

يُستشفُّ من نصّ هذه المادة، على تأكيد وحِرص المشرّع الجزائري بضرورة اِتاحة الفرصة للجمهور للإطِّلاع على خُطط المؤسسات واِشراكه في عملية الصِّياغة والتعليق على هذه الخطط.

حيْث أنّ حق المواطنين في الحصول على المعلومات من المؤسّسات يعمَل على تشجيع الإدارة بأن تقوم بوظيفتها بكلِّ شفافية ونزاهة، وهو الأمر الذي يَحدُّ من فرص اِنتشَار الفسَاد وسُوء اِستخدام السلطَة، فالحق في الحصول على المعلومات مُرتبط بمسألة المساءلة التّي تُعتبر هَدفا لأيِّ نظام ديمقراطي (**مؤسسة أمان، 2016**).

يجب التَّنويه بأن اِتاحة المعلومات ووُصول المواطنين اِليها، تخضَع لمجموعة من الإجراءات والمعايير التي تنظِّم هذه المسألة، كونها متعلِّقة بحقوق الآخرين والأمن العام للدولة، لذلك توجد بعض الإستِثنَاءات التي تتطلب شرُوطاً متعلِّقة بالسِّرية واِخفَاء المعلومَات، وهذه الشُّروط مُحدَّدة في نصّ القانون، منها ما يتعلق بحُرمةِ الحياة الخاصَّة للأفراد كما جاء في الفِقرة الثانية من نصّ المادة 55 سالفة الذِّكر، ومنها ما يتعلق بالأمْن الوطني والنِّظام العام وكذا التحقيقَات القضَائِية المقتَرِنة بالسِّرّية.

2.3 استحداث الشبكة الجزائرية للشفافية لتعزيز مشاركة المجتمع المدني في الوقاية من الفساد ومكافحته:

تعزيزا لدَوْرِ المجتمع المدنِي في الوقاية من الفساد ومكافحتِه، وتحقيقاً للأهدَاف المنشُودَة، إضافة الى تعزيز قِيم المواطنة وفقا لما تضمَّنه دستور الفاتِح نوفمبر 2020 الرَّامي الى بناء جزائر جديدة، وتحقيقا لأهداف السلطَة العليـــا للشفافيَة والوقايَة من الفساد ومكافحته، التي عبَّرت عن ضَـرورَة إنشـاء وإسـتحداث شـبكة تفـــاعلية تهتم بإشـراك المجتمع المدني في إطار الوقاية من الفسـاد ومكافحته، وهو مَا تضمنته المادّة الرابـعة (4) في فقرتهـا الخامسة من القانـون رقم 22-08 المحدِّد لتنظيم السُّلطة العليا للشفافِية والوقاية من الفساد ومكافحتِه وتشْكيلها وصلاحيـــاتها، تم إطلاق شبكة تفاعلية "نَزَاكُم" تهدِف الى إشراك المجتمع المدني وتوحيد وترقِية أنشطتِه في مجال الشفافية والوقـاية من الفساد ومكافحته، فضلاً عن تعزيز الدّيمقراطية التشـاركية لبُلوغِ أعلَى درجات النَّجـاعَة وتحقيق أعْلى مُؤشِرات النَّزاهة والشَّفافِية في تسْيير الشّؤون العامة (**مكافحة الفساد: تنصيب لجنة الشبكة الجزائرية للشفافية "نراكم"، 2024**).

1.2.3 آلية عمل الشبكة الجزائرية للشفافية "نراكم":

يرتكِز عمَل الشـبكة الجزائرية للشـفافية "نَزاكُم" على القيام بتشـجيع وتحفيز المجتمع المدني على ضـرورة التبليغ عن جرائم الفساد والقائمين عليها، وذلك بالتوعية حول مخـــاطر الفساد والآثار المترتبة عنه في المجتمع، فتعمل هذه الشّبكة على تكوين ورفع قُدُرات المكوّنين في هذا المجال، إضـافة الى القيام بإجرَاء الأبحاث والدراسـات لقياس مُدركات الفسـاد من خلال الفِئة المنخرطة في الشبكة، وتشْجيع التَّبليغ عن الفساد والمفسدين (**مكافحة الفساد: الاطلاق الرسمي للشبكة الجزائرية للشفافية "نراكم"، 2023**)، ذلك أن التبليغ قد عرَّفه القضاء المصري بأنَّه: "الإدلاء بالمعلومات الوافية لضبط الجاني وكشف جريمته وتسهيل اثباتها" (**العزاوي و هدى هاتف مظهر الزبيري، 2022**).

ولقد نصّ المشرع الجزائري على ضَرورة الكشْف عن جرائم الفساد بصِفةٍ عامَّة، وعلى وُجُوب التَّبليغ عن جرائم الفساد بصفَة خاصَّة ومعاقَبَة كُل مَن لا يبلّغ عن هذه الجرائم (**جاوي، 2017**)، وهو ما أشارت اليه المادة 47 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته بقولها: "يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر الى خمس (5) سنوات وبغرامة من 50.000 د ج الى 500.000 دج، كل شخص يعلم بحكم مهنته أو وظيفته الدائمة أو المؤقتة بوقوع جريمة أو أكثر من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون ولم يبلغ عنها السلطات العمومية المختصة في الوقت الملائم".

والشبكة الجزائرية للشفافية تُعتبر وسيلة للتّبليغ عن هاته الجرائم والكشف عن مرتكبيها أمَام السّلطة العليا للشفافية والوِقاية من الفساد ومكافحته، التي نصَّت في المادة السادسة (6) من القانون رقم 22-08 سالف الذكر، على جواز تبْليغ السلطة العليا للشفافية بأي معلومَات أو أدلَّة تتعلق بأفعال الفساد سواء جاء هذا التبليغ من طرف شخصٍ طبيعي أو معنوي، حيث يحتوي هذا التبليغ على عناصر تتعلّق بأفعال الفساد وعناصر تتعلق بتحديد هوية المبلّغ، على أن يكفلَ القانون حماية المبلّغين وِفق التَّشريع السَّاري المفعول.

2.2.3 فاعلية دور الشبكة الجزائرية للشفافية في التصدي للفساد:

يكتسي إنشاء تطبيق الشبكة الجزائرية للشفافية "نراكُم"، أهمّية بالغة في دعم المنظُومة القانونية المتعلّقة بمكافحة الفساد في الجزائر، حيث تهدِف الى تشْكيلِ جهة داخلية قوية تواجه ظاهرة الفساد وتتصدى لها وفق آليات وأساليب معينة يحدِّدها القانون، فتعمل هذه الشبكة على رفع القدرات والمعَارف للمُكوّنين، مع تبادل الخبرات والمعلومات، كما توفِّر فضاءاً رقمياً للتواصُل بُغيَة

التَّشجِيع على نشْر المعلومات، وتقديم الشهادات والتبليغ عن جرائم الفساد بصفة آمنة (**اطلاق الشبكة الجزائرية للشفافية "نراكم" قبل نهاية 2023، 2023**).

حيْث تُعد شبكة "نراكم" تحالُفاً بين فعاليات المجتمع المدني والسُّلطَة العليا للشفافية، بهدَف متابعة الإستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته (**مكافحة الفساد: تنصيب لجنة الشبكة الجزائرية للشفافية "نراكم"، 2024**)، التي ترتكِز هذه الأخيرة على عدَّة مبادئ تتمحوَر حول تعزيز الشفافية وأخلَقة الحياة العامة، إضافة الى تعزيز المساءلة والمحاسبة في عملية تسيير الشأن العام. كما تسعى هذه الإستراتيجية الى تشجيع التعاون الدَّولي وإسترداد الموجُودَات، لاسيما تعزيز آليَات إسترداد الموجودات وتسييرها عَبر وَضع إطَار قانُوني لمتابَعة تسْيير الأمْوال المحْجُوزة أو التي تمَّتْ مُصَادرتِها (**الاطلاق الرسمي للاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد، 2023**).

حيْثُ أصبحت ظاهرة الفساد تُمثِّل أحَد أَهم المعوقَات التّي تُواجِه الدولة، فَبات من الضروري مُضَاعَفة الجُهود بيْن الفاعِلين من أجل التَّصدّي لهذه الظَّاهرَة، وذلك بالعمل في إطار مُنسّق ومُشترَك، وتشجِيع ثقافَة التّبليغ لدَى المواطِنين، فتعمَل شبكَة "نراكُم" على تلقّي التبْليغَات المتعلّقة بأفعَال الفسَاد وذلِك تعْزيزا لآليَّات الرّقابَة على نشَاط المصالِح الإدارية بالإضافة إلى ترْسيخِ أخْلاقيَّات العمَل الإدَاري (**الشبكة الجزائرية للشفافية"نراكم"، وزير الداخلية يشارك في فعاليات الاطلاق الرسمي، 2023**).

خاتمة:

إستناداً لِما سبَق ذِكْره، يُمكن القوْل بأنَّ مشارَكة المجْتمع المدَني في عملية الوقاية من الفساد ومكافحته قد حظِي بِاهتمام واسعٍ وكبيرٍ على الصعيد الدّولي كاِتفاقِية الأمَمْ المتَّحدَة لمكافحة الفساد، وعلى الصَّعيد الوطَني من خِلال التعْديل الدُّستوري الجَزائِري لسَنة 2020، والقانون رقم 06-01 المتعلّق بالوقايَة من الفسَاد ومكَافحتِه الى جَانب القَانون رقم 22-08 الذي يحدِّد تنْظيم السلطَة العليَا للشفَافية والوِقاية من الفَساد ومُكافحتِه، تشْكيلِها وصلاحِياتِها، وعليه يمكن أن نستخلص النتائج والاقتراحات الآتية:

أولا– النتائج:

– تُعَد منظمات المجتمع المدني العمود الأساس في بناء عوامِل النَّزاهة والشَّفافية فهي آلية فاعلة لارساء ثقافة إعمال القانون، فتُمارس دورا مكمِّلا لأجهزةِ الدوْلة في مكافَحة الفسَاد، بِاعتبارِ أن هذا الأخير ظاهرة خطيرة تتطلب تظافر وتكاتُف الجهود بين كِلا الطرفين (الدولة والمجتمع المدني).

– تلعب منظمات المجتمع المدني دورا هاما في عملية اصلاح التشريعات والقوانين ورفع الوعي لدى المواطنين.

– حرص المشرّع الجزائِري على إقرار حق المجتمع المدني في الحصُول على المعلومات وحرّية تداوُلها مع التحفُّظ على بعْض المعلومَات التّي تتمتَّع بالسّريَة حسب نصوُص القانُون، مع المشارَكة في إتّخاذ القرار وتسْيير الشؤون العُمومية، والقِيام بأعمال التوْعية والتَّحسيس بِمخاطِر الفساد والآثار السّلبية المترتّبة عنْه.

– لتفعيل دوْر المجتمع المدني في عملية الوقاية من الفساد ومكافحته، وتحقيقاً لِأهداف السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته المتمَثلة في إستحداث شبكة تفاعلية تهدف الى اشراك المجتمع المدني في قضايا الفساد، تم إنشاء شبكة خاصة تهتم بتلقّي الشهادات والتبليغات المتعلقة بالفساد، مع السماح لمستخدي هذه الشبكة بتبادل الخبرات والتجارب للوقاية من الفساد ومكافحته.

– تعمل الشبكة الجزائرية للشفافية على تسهيل الحصول على المعلومات ونشر الاحصائيات والبيانات المتعلقة بقضايا الفساد.

– تهدف الشبكة الرقمية "نراكم" الى توفير فضاء تشاركي من أجل تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته.

ثانيا– الاقتراحات:

– المساهمة في نشر ثقافة الشفافية والمساءلة للحد من سِرّية واحتكار المعلومات، ما يترتب عنه الحد من ظاهرة الفساد.

– تحديث الأنظمة والقوانين المتعلقة بقضايا الفساد ومكافحتها، تماشيا مع تطور هذه الجرائم وتعقيداتها.

– إعطاء دور أكبر ومساحة أوسع لعمل منظمات المجتمع المدني في إطار الوقاية من الفساد ومكافحته، وذلك بتمكينها من أدوات ممارسة الرقابة والمساءلة لتحقيق مبدأي النزاهة والشفافية.

– إتخاذ الإجراءات اللازمة المتعلقة بحماية الأشخاص المبلّغين عن جرائم الفساد عبر تطبيق "نَراكُم"، مع ضرورة الحِرص على حماية هذا التَّطبيق من مخاطر القرصَنة والتلاعبات.

المصادر والمراجع:

ابن خلدون ,ع .ا .(1984) .تاريخ ابن خلدون .بيروت :دار القلم.

أحمد زاوي، و لوهاني حبيبة . (ديسمبر , 2022). استحداث المرصد الوطني للمجتمع المدني في ظل التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020.

اطلاق الشبكة الجزائرية للشفافية" نراكم" قبل نهاية 2023. (10 ماي, 2023). تم الاسترداد من الاذاعة الجزائرية

الاطلاق الرسمي للاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد. (2023). تم الاسترداد من algeria foreign affairs:

الشبكة الجزائرية للشفافية"نراكم"، وزير الداخلية يشارك في فعاليات الاطلاق الرسمي. (05 نوفمبر, 2023). تم الاسترداد من الموقع الرسمي لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

ايمان عبد الله أحمد العزاوي، و هدى هاتف مظهر الزبيري. (2022). الاخبار عن الجرائم ودوره في مكافحة الفساد. مجلة كلية الحقوق

حسام شحادة. (2015). *سلسلة التربية المدنية "المجتمع المدني"* (الإصدار الأولى). دمشق: بيت المواطن للنشر والتوزيع.

حورية جاوي. (12, 2017) الابلاغ عن الفساد وتبييض الأموال في اطار الصفقات العمومية. تم الاسترداد من منصة المنهل الالكترونية.

حياة عمراوي. (2022). دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد. مجلة الحقوق والعلوم السياسية.

خير الله سبهان، و الجبوري عبد الله. (جانفي, 2018). دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز الشفافية. مجلة الباحث في العلوم الانسانية والاجتماعية.

خيرة ساوس. (2012). دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد. المجلة الأكاديمية للبحث القانوني.

ديل ,ج .(n.d.) .اتفاقية مكافحة الفساد في الشرق الأوسط وشمال افريقيا :دور المجتمع المدني في انجاح الاتفاقيات .دليل المجتمع المدني لمناصرة الاتفاقية ، منظمة الشفافية الدولية.

شيماء عادل فاضل، و طارق جاسم علي. (2018). دور مؤسسات المجتمع المدني في العراق في مكافحة الفساد المالي والاداري. مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية.

علاء الدين قليل. (2022). المجتمع المدني التعديل الدستوري 2020 بين الموجود والمنشود- المشاركة في صنع القرار وتطبيقه نموذجا-. دفاتر السياسة والقانون.

محمد أمين أوكيل. (31 12, 2017). اشكالية مشاركة المجتمع المدني في تجسيد الديمقراطية المحلية في الجزائر: الحدود والحلول. مجلة الدراسات حول فعلية القاعدة القانونية، تم الاسترداد من tishk international university.

محمد فتحي محمد أبو العنين. (مايو, 2022). مساهمة منظمات المجتمع المدني في مكافحة جرائم الفساد. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية.

محمد فلاق، و حدو أحلام سميرة. (جوان, 2015). دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الاداري -تجارب دولية-الريادة لاقتصاديات الأعمال.

مكافحة الفساد: الاطلاق الرسمي للشبكة الجزائرية للشفافية "نراكم". (23 اكتوبر, 2023). تم الاسترداد من وكالة الأنباء الجزائرية

مكافحة الفساد: تنصيب لجنة الشبكة الجزائرية للشفافية "نراكم". (16 جانفي, 2024). تم الاسترداد من algerie presse service

مؤسسة أمان (2016). النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد (الإصدار الرابعة). تم الاسترداد من الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان).

REFERENCES :

.Ibn Khaldūn, ‘A. A. (1984). Tārīkh Ibn Khaldūn. Bayrūt : Dār al-Qalam

Aḥmad Zāwī, wa lwhāny Ḥabībah. (Dīsimbir, 2022). astḥdāth al-Marṣad al-Waṭanī lil-mujtama‘ al-madanī fī ẓill al-ta‘dīl al-dustūrī al-Jazā’irī li-sanat 2020

Aṭlāq al-Shabakah al-Jazā’irīyah llshfāfyh "nrākm" qabla nihāyat 2023. (10 Māy, 2023). tamma alāstrdād min al-Idhā‘ah al-Jazā’irīyah

Lāṭlāq al-rasmī llāstrātyjyh al-Waṭanīyah llshfāfyh wa-al-wiqāyah min al-fasād. (2023). tamma alāstrdād min algeria foreign affairs :

al-Shabakah al-Jazā’irīyah llshfāfyh "nrākm", Wazīr al-dākhilīyah yushāriku fī fa‘ālīyāt al-iṭlāq al-rasmī. (05 Nūfimbir, 2023). tamma alāstrdād min al-mawqi‘ al-rasmī li-Wizārat al-dākhilīyah wa-al-jamā‘āt al-Maḥallīyah wa-al-tahyi’ah al-‘umrānīyah

Īmān ‘Abd Allāh Aḥmad al-‘Azzāwī, wa Hudá Hātif Maẓhar al-Zubayrī. (2022). al-akhbār ‘an al-jarā’im wa-dawruhu fī Mukāfaḥat al-fasād. Majallat Kullīyat al-Ḥuqūq

Ḥusām Shiḥādah. (2015). Silsilat al-Tarbiyah al-madanīyah "al-mujtama‘ al-madanī" (al-iṣdār al-ūlá). Dimashq : Bayt al-Muwāṭin lil-Nashr wa-al-Tawzī‘.

Ḥūrīyah Ḥāwī. (12, 2017) alāblāgh ‘an al-fasād wa-tabyīḍ al-amwāl fī iṭār al-ṣafaqāt al-‘Umūmīyah. tamma alāstrdād min minaṣṣat al-Manhal al-iliktrūnīyah.

Ḥayāt ‘Amrāwī. (2022). Dawr al-mujtama‘ al-madanī fī Mukāfaḥat al-fasād. Majallat al-Ḥuqūq wa-al-‘Ulūm al-siyāsīyah.

Khayr Allāh sbhān, wa al-Jubūrī ‘Abd Allāh. (Jānfī, 2018). Dawr Mu’assasāt al-mujtama‘ al-madanī fī ta‘zīz al-shafāfiyah. Majallat al-bāḥith fī al-‘Ulūm al-Insānīyah wa-al-Ijtimā‘īyah.

Khayrah sāws. (2012). Dawr al-mujtama‘ al-madanī fī Mukāfaḥat al-fasād. al-Majallah al-Akādīmīyah lil-Baḥth al-qānūnī.

Dīl, J. (n. d.). Ittifāqīyat Mukāfaḥat al-fasād fī al-Sharq al-Awsaṭ wa-Shamāl Afrīqiyā : Dawr al-mujtama‘ al-madanī fī anjāḥ al-ittifāqīyāt. Dalīl al-mujtama‘ al-madanī lmnāṣrh al-Ittifāqīyah, Munaẓẓamat al-shafāfiyah al-Dawlīyah.

Shaymā’ ‘Ādil Fāḍil, wa Ṭāriq Jāsim ‘Alī. (2018). Dawr Mu’assasāt al-mujtama‘ al-madanī fī al-‘Irāq fī Mukāfaḥat al-fasād al-mālī wa-al-idārī. Majallat al-Dirāsāt al-iqtiṣādīyah wa-al-mālīyah.

‘Alā’ al-Dīn Qalīl. (2022). al-mujtama‘ al-madanī al-ta‘dīl al-dustūrī 2020 bayna al-Mawjūd wālmnshwd-al-mushārakah fī Ṣun‘ al-qarār wa-taṭbīquhu nmwdhjā-. Dafātir al-siyāsah wa-al-qānūn.

Muḥammad Amīn awkyl. (31 12, 2017). ishkālīyat Mushārakat al-mujtama‘ al-madanī fī tajsīd al-Dīmuqrāṭīyah al-Maḥallīyah fī al-Jazā’ir : al-ḥudūd wa-al-ḥulūl. Majallat al-Dirāsāt ḥawla f‘lyh al-Qā‘idah al-qānūnīyah, tamma alāstrdād min tishk international university

Muḥammad Fatḥī Muḥammad Abū al‘nyn. (Māyū, 2022). musāhamah munaẓẓamāt al-mujtama‘ al-madanī fī Mukāfaḥat Jarā’im al-fasād. Majallat al-Buḥūth al-qānūnīyah wa-al-iqtiṣādīyah.

Muḥammad Fallāq, wa Ḥiddū Aḥlām Samīrah. (Juwān, 2015). Dawr al-shafāfiyah wa-al-musā’alah fī al-ḥadd min al-fasād al-idārī-tjārb dwlyt-ālryādh li-iqtiṣādīyāt al-A‘māl.

Mukāfaḥat al-fasād : al-iṭlāq al-rasmī llshbkh al-Jazā’irīyah llshfāfyh "nrākm". (23 Uktūbir, 2023). tamma alāstrdād min Wakālat al-Anbā’ al-Jazā’irīyah

Mukāfaḥat al-fasād : tnṣyb Lajnat al-Shabakah al-Jazā’irīyah llshfāfyh "nrākm". (16 Jānfī, 2024). tamma alāstrdād min algerie presse service

Mu’assasat Amān (2016). al-Nazāhah wa-al-shafāfīyah wa-al-musā’alah fī muwājahat al-fasād (al-iṣdār al-rābi‘ah). tamma alāstrdād min al-I’tilāf min ajl al-Nazāhah wa-al-musā’alah (Amān)